Converted by Tiff Combine - (no stamps are applied by registered version)

الحديث قول هلال بن العلاء : « طلب العلم شديد ، وحفظه أشد من طلبه ، والعمل بـه أشـد من حفظـه ، والسلامـة منـه أشـد من العمل به »[1] . وكل جملة من هـذا القول تشير إلى مبـدأ من مبـادئ التربيـة الإسلامية : وجوب طلب العلم ـ ووجوب حفظـه أو محـاولـة ذلـك ـ ووجوب العمل به ـ أما السلامة منه ففيها إشارة إلى وجوب الإخلاص فيه ، ويَعني بها السلامـة من الوقوع في إثم طلب العلم لغرض دنيوي ، كما رأينا ، أو السلامة من الوقوع في إثم من يخالف علمه عمله .

د ـ الأمانة العلمية والحياد والصدق

ومعنى هذا المبدأ أن يكون ناقل العلم أميناً على مـا ينقل ، بعيـداً عن التحريف والتبديل . وقد انطلق هذا المبدأ ـ كما يُلاحظ في بَحثنـا للكبـائر العلميـة التربويـة ـ من حـديث : « من كـذب عليّ متعمـداً فليتبوّأ مقعده من النار »[2] وقد رأينـا أن معظم الكبـائر يقـابلهـا في الطرف المعاكس لها واجبات وأركان ومبـادئ في الإسلام لأن مخـالفـة هذه المبادئ من الكبائر .

فهذه الكبيرة : (الكـذب على رسول الله ﷺ) يُستنبـط منهـا

---

(١) المرجع السابق ١١١

(٢) سبق تخريج الحديث في بحث الكبائر العلمية (فقرة ب ، رقم ٤) .